الإرهاب وأحكام القضاء العراقي

بعضهم يصفها بانها مخففة والبعض الأخر يقول إنها مشددة!

مفيد الصافي

يتساءل الكثير من المواطنين عن اسباب عزوف القضاء العراقي عن اتخاذ عقوبات رادعة بحق الإرهابيين وعن الإحكام المخففة التي تصدر احيانا، والتي يرون إنها لا تتلاءم وطبيعة الجرائم المرتكبة. المدى دخلت غرفة المحامين في مبنى رئاسة استئناف بغداد - الرصافة الاتحادية وحاورت بعض المحامين بخصوص ذلك، وكانت لهم اراء مختلفة .

احكام طائشة

المحامي أمين عبد القادر الاسدي قال "ان بعض الأحكام التي صدرت بحق الإرهابيين هي أحكام طائشة،لا تنسجم مع الجرائم التي يرتكبها الإرهابيون في سفك دماء الأبرياء. أما لماذا هذه الا حكام المخففة فان هذا السؤال يجب ان يوجه الى القضاة أنفسهم، والذين لا يتقون الله في اصدار مثل هذه الاحكام. لقد حكمت المحكمة المركزية المتخصصة بالإرهاب على احد الإرهابيين بعقوبة حبس لمدة خمسة عشرة عاما وكان بحوزته ٧٠٠ صاروخ .ان مثل هذه الأحكام لا تنسجم قطعا مع فداحة الجريمة المرتكبة.ولا اعرف السبب، هل ان القضاة خائفون ،ام ان الحكومة غير قادرة على تعزيز دور القضاء؟ لكن القضاء مستقل في الوقت الحاضر.لا اعرف سر عدم اتخاذ الإجراء المناسب والصارم بحق الإرهابيين.

اليوم والامس

وأضاف قائلا"تصور ان الآلاف من الإرهابيين مودعون في السجون الان. وحسب ما يتسرب عبر بعض الصحف فان قسما من أولئك المجرمين يطلق سراحهم مقابل حفنة من الدولارات. ومنذ العمليات الإرهابية وحتى الان لم ينفذ حكم الإعدام الا بحق ثلاثة منهم فقط.وأصدرت محكمة النجف قبل عدة ايام أحكام إعدام بحق اثني عشرة إرهابياً.والمشكلة لا تتوقف في إصدار أحكام الإعدام على الورق. بل ان التنفيذ مهم جدا. لقد كان العراقيون يعرفون انه في عهد الدكتاتور عندما يظهر سجين على التلفاز ويحققون معه، فانه يكون معدوما قبل أيام من عرض صوره على المواطنين. وحقيقة لا اعرف لماذا يتراخى القضاة العراقيون في تحقيق العدل بحق المجرمين الإرهابيين. نعم لقد أعيدت عقوبة الإعدام التي ألغاها برايمر. كما ان قانون العقوبات العراقي واضح جدا. والإرهاب جريمة عالمية تبنى مجلس الأمن تعريفها. كما ان الجمعية الوطنية في طريقها لإصدار قانون لمكافحة الإرهاب. والوقت يمضي ونحن نقول سوف نشرع قانونا بينما الناس تموت يوميا.وتسفك دماؤها في الشوارع.

من امن العقاب..

وقال ان المثل يقول (من أمن العقاب أساء الأدب).لذا اقترح تشكيل لجنة خاصة في وزارة العدل وضمن محكمة التمييز لتصديق الأحكام بحق الإرهابيين. أما ان تبقى القضايا معلقة بمحكمة التمييز فقط فان ذلك يساعد على استهتار الإرهابيين.واعتب على الحكومة لماذا لا تتصدى لهذه القضية وهي خطيرة؟ ولماذا أراها غير جدية في حسم مثل هذا الملف الخطير. أطالب الحكومة كمواطن وكقانوني وكانسان ان تسارع في اتخاذ وتطبيق العقوبات الصارمة بحق الإرهابيين.

وأود ان اذكر ان عدد المعتقلين بتهم الإرهاب كبير جدا وبعضهم معتقل منذ عام او عامين من دون ان يبت في أمره. مع ان القانون ينص على عدم جواز اعتقال المتهم أكثر من ٢٤ ساعة ،كما تنص على ذلك مسودة الدستور كما ان المعتقلات مجزأة بين الاميركان وبين الحكومة العراقية.ومن المفروض ان توحد هذه السجون ليتسلمها العراقيون أنفسهم.

تحديد الارهاب

قال المحامي قاسم عبد الجبار الشيخلي، اختصاص جنايات، بعد تردد:

ان الدراسات حتى الان قائمة لتحديد معنى كلمة الإرهاب، وهذا لا ينطبق على العراق فقط، بل حتى في أميركا والاتحاد الأوربي، من اجل إصدار قانون باسم قانون الإرهاب.يحدد من هو الإرهابي. وتبدأ بعملية تقنين القانون حول هذا الملف من اجل تحديد وتعريف الإرهاب، بعد الأحداث التي جرت في أفغانستان والعراق.هل هي مقاومة ضد الاحتلال ام انه إرهاب؟ ومن الذي يحدد ذلك؟ان جميع هذه الأسئلة تحتاج الى أجوبة. أجوبة المختصين، من فقهاء القانون في العراق او مصر او الدول العربية الأخرى.وفي الدول الأوربية كذلك.

استيفاء الشروط

المحامي محمد حيدر قال "ان العقوبة من اختصاص القاضي، أما المحامي فهو يدافع عن المتهمين وليس إدانتهم والتي تكون من واجبات الادعاء العام.والمشكلة في القانون العراقي. ان قاضي التحقيق عندما يحيل الدعوة الى محكمة الجنايات.تكون القضية غير مستوفية كامل الشكلية القانونية وكامل التحقيقات. والمحامي الذي يدافع عن المتهم سوف يجد ثغرات كثيرة في الدعوة. مثال ذلك ما نجده في أقوال المتهم في التحقيق الابتدائي والتي تختلف في كثير من الأحيان عن الأقوال القضائية للمتهم.اذ تنتزع أقوال المتهم بطريقة غير قانونية.

ان أكثر الدعاوى التي تأتي الى محكمة الجنايات او المحاكم المركزية، تكون فيها الأقوال الابتدائية للمتهم من دون وجود محام.ان قانون أصول المحاكمات الجزائية لا يجيز هذا التصرف.خاصة وان التعديلات الاخيرة في القانون اشترطت حضور محام مع المتهم في جميع مراحل التحقيق.وعندما يطعن المحامي أثناء المرافعات في سلامة الإجراءات القانونية فان المحكمة ملزمة بان تنظر في هذا الطعن.ولكن ما يحدث في مديرية الجرائم الكبرى او الداخلية انك حينما تأتي لتدون أقوال المتهم. لا يدعون المحامي يطلع على أوراق التحقيق. الا بعد ان تصل القضية الى مرحلة متقدمة في التحقيق.وهذا يدفعنا الى الطعن في الإجراءات.

ملابسات القضية

وأضاف "ان المحكمة التي تريد ان تحقق العدالة وتطبق القانون بحذافيره ملزمة ان تغض النظر عن بعض الأمور القانونية.فمثلا في حالة اعتراف المتهم أمام ضابط التحقيق بقيامه بجرائم ثم عند عرضه أمام القاضي ينكر اقواله الاولية ،وعندما يسأله القاضي عن سبب الإنكار يرده الى الضغط النفسي والجسدي الذي تعرض له مما أدى الى انتزاع الأقوال منه عنوة.ونرى أحيانا ان ضابط التحقيق لا يكلف نفسه في التحقق من أقوال المتهم.فمثلا لو اعترف المتهم بقتل عشرة أشخاص وأعطى أسماءهم وعناوينهم، المفروض من ضابط التحقيق ان يتحرى عن الأسماء العشرة. أهي أسماء حقيقة أم وهمية الغرض منها التهرب من التحقيق ؟.واذا حضر قسم من أولئك الاشخاص الذين ذكرت اسماؤهم (كقتلى) وظهر أنهم على قيد الحياة الا يدعو هذا الامر القاضي الى التروي.وهذه من المهازل التي تحدث في القضاء.وهي مشكلة متكررة في المحاكم.

أصول المحاكمات

وقال المحامي محمد حيدر "ان قانون أصول المحاكمات الجزائية لا يجيز ضرب المتهم. ولكن عندما تراجع مديرية الجرائم الكبرى سوف تجد ان تعرض المتهم الى الضرب أمر حقيقي وموجود في الواقع.وان الداخلية ووحدة الجرائم الكبرى لا تتعاون مع المحامي وهم يعرقلون عملنا،من اجل الحصول على الاعترافات من المتهمين وعندما تصل هذه القضايا الى المحاكم وتجد ظروف القضايا على مثل هذه الشاكلة ،تضطر الى إصدار أحكام مخففة،ولا تشدد بها.وماذا تفعل أنت لو كنت قاضيا ووصلك شخص متهم بارتكاب عدة سرقات ،ثم جاءك بعض أصحاب العلاقة وقالوا أنهم لم يتعرضوا الى السرقة.

المحامي محمد التميمي قال"نحن مع تشديد الإحكام والعقوبات بحق الإرهابيين.والمحاكم تصدر إحكامها حسب قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل.والتعديلات الصادرة في عام ١٩٨٥ ألغيت في زمن برايمر. ان المحامين ليسوا مع تخفيف العقوبات بحق الإرهابيين.لأنها لا تعطي رادعا قويا لهم يمنعهم من ممارسة القتل.

الاحكام مشددة

المحامي حسين عبد الكريم القيسي تحدث بشكل معارض قائلا"ان الأحكام بحق الإرهابيين مشددة وجميعها على قانون برايمر!! والحكم المؤبد- عشرون عاما- اصبح مدى الحياة. وكيف يرضى ضمير القاضي ان يصدر حكما مخففا بحق أشخاص ارهبوا الناس؟.اما قانون ٢٧- حيازة الأسلحة فان أعلى عقوبة فيه هو عام.والمتاجرة بالأسلحة ثلاث سنين.اما بالنسبة الى حيازة متفجرات وصواريخ فيجب ان تصل عقوبتها الى المؤبد.انا لم اسمع بإصدار إحكام مخففة بحق الإرهابيين.واذا حدث ذلك فهو مخالف للقانون.

احد القضاة والمشرف على رئاسة محكمة استئناف قال.احيانا عندما يسمع رجل القانون خاصة بمثل هذه الاحكام قد تثير لديه حالة من الشك ،لانه لم يطلع على حيثيات القضايا وملابساتها، ونحن نعرف ان قانون عقوبة الاعدام قد الغي في الفترة التي كان فيها بريمر حاكما مدنيا على العراق ومن ارتكب جريمة القتل في هذا الوقت فهو لايقع تحت طائلة حكم الاعدام.

الرأي الثالث

نظرة قانونية في حقوق المتهم وقرارات المحاكم

المحامي / حميد الساعدي

الاستمرار بقتل الابرياء

حق الانسان في الحياة من الحقوق الاساسية المقدسة للانسان كفلته الاديان والقوانين الوطنية والمواثيق الدولية والزمت الحكومات بحمايته ونجد انتهاك هذا الحق يهدد مستقبل الحكومات ومدى استمرارها بالحكم، وعند انتهاك حق الانسان في الحياة تتسارع الحكومات في اتخاذ العديد من الخطوات والتشريعات لايقاف مثل هذه الانتهاكات ومنع حدوثها مستقبلاً وازالة اثارها، وكما حدث في تفجيرات لندن مؤخراً، وقد تتعدى إلى ابعد من ذلك، كما قامت الولايات المتحدة الامريكية على اثر احداث ١١ / ٩ / ٢٠٠١ باسقاط نظامين للحكم في افغانستان والعراق، وهذا يعني، ان على الحكومات ان لا تستمر على وتيرة العمل الروتيني ازاء ما يحدث لحق الانسان في الحياة من اعتبار، بل يكون الامر ملزماً لها بموجب الدستور والاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تنص على التزام الحكومات باحترام حق الانسان في الحياة والعمل على حمايته، أي لا يمكن تبرير الحكومة بان ازهاق ارواح الناس من عمل جهات خارجة على الحكومة والقانون، اما في مثل ما يعيشه العراق من ظروف الانفلات الامني، فاقل ما يمكن قبوله كمبرر للحكومة هو الاعمال، وليس الاقوال، والاجراءات التي يتسلمها الناس باتجاه الحد من قتلهم، والسؤال المهم، من يتحمل مسؤولية قتل الناس القاتل ام الحكومة، ولا يمكن الاجابة بلا مناقشة موقف القاتل والحكومة، فالقاتل وبغض النظر عن دوافعه متمرد على الحكومة والقانون وهو موجود في جميع المجتمعات، بدرجة متفاوتة، ومنذ القدم اهتدى الانسان إلى ضرورة ايجاد وسيلة فعالة لحمايته من القتل. حيث ينص القانون على العقوبة المناسبة لجريمة القتل التي تكون بمثابة اصلاح للجاني اذا كانت اقل من الاعدام، او تخليص المجتمع من شر القتل في حالة الاعدام، وفي نفس الوقت، فهي رادعة للاخرين من ابناء المجتمع بعدم القيام بعملية قتل الناس لأي سبب، والحكومة لكي تكون حكومة كما اقتضت الحاجة اليها وافرزتها حاجات الانسان واهمها الامن، عليها ان تضع الاليات والوسائل لتحقيق هدف الامن وهي ملزمة بذلك ولن تتخلص من المسؤولية التي قامت من اجلها ولكنها تتخذ صوراً ثلاثا، مسؤولية عمدية، الاهمال، عدم الكفاءة، وربما تكون الصورة الثالثة واسبابها المرتبطة بوضع العراق الاستثنائي هي الاشفع لموقف الحكومة العراقية، لكن ايضاً يبرز تساؤل مهم هنا، يتعلق بمدى استمرار عدم الكفاءة بعد مرور سنتين ونصف على سقوط النظام السابق وتكرار عمليات القتل الوحشي بصورة تكون احياناً مشابهة كما حدث في مطار المثنى، وهذا يلحق عدم الكفاءة بالاهمال ويأتي الاهمال بالصورة العمدية من خلال الخروقات التي تأتي باشخاص قتلة في الاجهزة الامنية وهكذا ترتبط الصور ببعضها لتؤدي إلى مزيد من القتل وظهور صور جديدة للقتل الجماعي، والحكومات، عادة، يتعدى عملها إلى ابعد من العلاج، (العقوبة) فهي تسعى إلى الوقاية من الجرائم بانواعها، وكما اكده علماء النفس والاجتماع والقانون، بان الجريمة هي انحراف في سلوك الانسان لاسباب اقتصادية واجتماعية ونفسية وبالتالي يجب تأمين مستلزمات حماية الانسان من الانحراف من خلال ايجاد بيئة اقتصادية واجتماعية وصحية جيدة للانسان وتوفير وسائل العيش الكريم له، فالبطالة والتخلف والامراض والفقر والحرمان والقمع وانتهاك حقوق الانسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية جميعها اسباب رئيسة في حدوث الجرائم وهذا ما يفسر قول بعض المفكرين والفلاسفة بان المجتمع هو المسؤول عن الجريمة. واما فيما يتعلق بنوع الجريمة التي يتعرض لها العراق من امتدادها الدولي ودعم حكومات اقليمية لها بهدف افشال التجربة العراقية فيتطلب وسائل جديدة، منها المراقبة الجدية والدقيقة على الحدود الموقف الصارم الذي يصل إلى مستوى تقديم شكاوى رسمية إلى مجلس الامن والمنظمات الاقليمية ضد الحكومات التي تدعم الجريمة المنظمة، والارهاب، داخل العراق، وبالمقابل ايضاً، وكما صرح المسؤولون في دول القوات المتعددة الجنسية لشعوبهم في معرض دفاعهم عن مسؤولية قتلى جنودهم في العراق بانهم نقلوا المعركة ضد الارهاب إلى العراق لابقاء شعوبهم آمنة، على جميع القوى العراقية الحكومية وغير الحكومية، السياسية والدينية، الفائزة والتي ستفوز او التي ستبقى في المعارضة ان تعمل بجد ودون كلل على الاسراع ببناء قوات مسلحة وطنية قادرة على حماية الامن الداخلي والخارجي للعراق لتقليص فترة بقاء القوات الاجنبية وسحب البساط من تحت اقدام قوى الارهاب.

الكُتّاب العدول والمعوقات التي تعتري عملهم

احمد الاخرس

نصت المادة الاولى من قانون الكاتب العدل رقم(٣٣) لسنة ١٩٩٨على ان هدف هذا القانون هو تنظيم وتوثيق التصرفات القانونية وتثبيت الحقوق الناشئة وإضفاء الصفة الرسمية عليها من قبل الكاتب العدل لضمان حمايتها.ومن اجل التعرف على طبيعة عمل دائرة الكتاب العدول ، تجولت المدى في اروقة وزارة العدل ثم انتقلت الى دائرة كاتب عدل الاعظمية لترى وتسمع المشاكل والمعوقات التي تعتري عمل الدائرة .

في وزارة العدل

مدير الدائرة القانونية في دائرة الكتاب العدول في وزارة العدل ،السيد احمد عبد الستار الدليمي حدثنا قائلا " يبلغ عدد دوائر الكتاب العدول ١٣١ دائرة في كل انحاء العراق ، في بغداد منها ١٦ دائرة . ان بعض الدوائر تتطلب اكثر من كاتب عدل لانجاز معاملات المواطنين. كما يمكن للقاضي في محاكم الاقضية ان يؤدي عمل كاتب العدل حسب المادة (٧) في الدوائر التي يكون عدد المعاملات المنجزة اقل من ٢٥ معاملة يوميا . ان بعض الدوائر تحتاج الى اكثر من كاتب عدل كما في دوائر مثل دائرة كاتب العدل الاعظمية والبياع والتي يتم انجاز فيها اكثر من ٥٠٠ معاملة يوميا .وتقوم هذه الدوائر بالمصادقة بشكل رسمي على انواع الوكالات العامة والخاصة وتصديق عقود البيع والشراء والايجار.

وكالات السيارات

واضاف المدير" اننا نعاني من الازدحام الذي ينشا عن معاملات وكالات سيارات المنيفست - فاكثر من ٨٠ ٪ من المعاملات التي يتم انجازها هي وكالات السيارات - المستوردة من خارج القطر. والتي يجب على السائق ان يمتلكها قبل ان يسمح له بقيادة مركبته.

نعاني من المواطن حينما لا يجلب معه جميع المستمسكات الاصلية التي تثبت شخصيته كما ينسى البعض ان يجلب معه صورا شخصية حديثة . تحدث احيانا حالات مجادلات بين الموظف والمواطن في دوائر الكتاب العدول بسبب الازدحام .

وعن استيفاء الاجور قال " تستحصل دوائرنا رسوما رمزية على انجاز المعاملات. فنستوفي عن الوكالة العامة المطلقة ٦٥٠ دينارا وعلى الوكالة العامة والخاصة ٤٥٠ دينارا .ويغلق صندوق تسلم الرسوم في الساعة الواحدة بينما يستمر الدوام حتى الساعة الثالثة، وخلال هذه الفترة يقوم (كادر) دائرة الكاتب العدل بتدقيق المعاملات من جديد لغرض رزمها في اماكنها الخاصة.وعلى امين الصندوق تسديد مبالغ الرسوم التي حصل عليها الى أي مصرف حكومي في نفس اليوم لان مسؤول الرقابة المالية لايسمح له بايداع المبالغ في اليوم الثاني.

كما لا ننسى ما تعرضت له دوائرنا من عمليات سلب وحرق.وقد احترق قسم كبير من النسخ الاصلية للمعاملات في دوائرنا .

امور اخرى

واضاف مدير الشؤون القانونية" اذا جاء مواطن وطلب نسخة من وكالة صادرة في عام ٢٠٠٠ ، نستطيع منحه اياها لان المادة ٤٢ عالجت هذه المشكلة بعد ان نصت على (يعتد بالسند الاصلي المنظم والموثق من الكاتب العدل في حالة فقدان نسخة الدائرة).

ان الكاتب العدل ينظر الى المستند الذي يملكه المواطن واذا لم يشك فيه فانه سياخذ نسخة منه ويعطيه صورة طبق الاصل بعد اخذ الرسوم واذا شك في ذلك فعليه ان يرسلها الى مديرية تحقيق الادلة الجنائية لغرض اجراء عملية المظاهاة ويتأكد من مطابقة توقيع الموكل او الوكيل.

دائرة كاتب عدل الاعظمية

توجهنا الى دائرة كاتب عدل الاعظمية والتقينا بالمواطن عبد الرحمن طه،٤٠ عاما والذي قال متحدثا عن السبب الذي دفعه الى المجيء الى دائرة الكاتب العدل" لدي معاملة وكالة سيارة .وبعد ان اكملت الخطوات الاولية في دائرة المرور، والتي تتضمن الحصول على استمارة مديرية المرور العامة والتأكد من ان السيارة مستوفية للشروط القانونية تليها خطوة التدقيق بالحاسبة. ثم تبدأ خطوة التوجه الى دائرة الكاتب العدل. في نفس الاستمارة او الوكالة التي تحمل ختم دائرة المرور. ومراجعة دائرة الكاتب العدل بعد ان يأتي البائع المباشر الذي باسمه المنيفست او اسمه مكتوب في السنوية .ان قسما من المواطنين قد يشتري السيارة معتمدا على المكاتبة وقسم اخر لايشتري السيارة الا بعد ان يطلب مالكها والذي يكون اسمه موجودا في المنيفست او السنوية.اما بالنسبة لي فان صاحب السيارة قد تعاون معي وجاء ليحول ملكية السيارة لي من دون مقابل مادي.رغم انني وجدت انه يطلب ٥٠ دولارا على المشتري الاول- وانا اقتطعت هذا المبلغ من المشتري الاول وسددتها الى مالك السيارة.المواطن سمير(ابو نبيل) ٥٤ عاما قال "جئت هنا لاكمل معاملة توكيل السيارة التي بعتها قبل فترة وطالبني المشتري ان انقلها باسمه.وانا المالك الاول لها- أي ان السنوية باسمي- ان اكمال المعاملات هنا تمشي بطريقة سهلة.

الوكيل كالاصيل

المواطن حسين علي ٢٩ عاما قال: اريد ان انظم وكالة الى شخص بعته قطعة ارض "بينما المواطنة كوثر هدام ياسين ٢٨ عاما ،كان برفقتها امرأة عجوز قالت "عندي معاملة وكالة خاصة براتب التقاعد"

المواطن غانم محمود حسين ٤٢ عاما قال "لدي معاملة تحويل سيارة منيفيست، انا مرتاح لانها لم تستغرق اكثر من عشر دقائق. قبل شهرين كان الازدحام اكثر.لقد حولت السيارة لاني لاحائز ولامالك.وبعد التحويل للمالك اصبح هو المسؤول عنها فالوكيل كالاصيل.اما المواطن ابو كريم الهلالي ٥٣ عاما فقال "لدي معاملة توكيل عقار،وقد حوله احد اقربائي باسمي من قبل لانه كان لايملك احصاء ,٥٧ وبعد الغائه ها أنذا اعيد القطعة اليه

كاتب عدل بصلاحية وزير

التقينا بالاستاذ عدنان نجم عبود مدير دائرة كاتب عدل الاعظمية الذي تحدث قائلا " بالرغم من وجود اربعة كتاب عدول في دائرتنا،الا ان عددهم لا يتناسب مع زخم المراجعين هنا. ان دائرة كاتب عدل الاعظمية دائرة مهمة ليس في بغداد فقط بل في العراق.لانها من جهة تمارس عملها العادي ومن جهة اخرى فان كاتب العدل فيها له صلاحية من قبل وزير العدل ان يوقع الوثائق الرسمية التي تخرج من العراق الى الخارج. مثل الوكالات والسندات والوثائق وقرارات المحاكم وحتى عقود الزواج - التي يحتاج اليها في الخارج -والتي تصدر عادة محاكم الاحوال الشخصية في محاكم البداءة.

واضاف "من خلال عملي ككاتب عدل لفترة ليست قصيرة وجدت ان عمل الكاتب العدل يمثل مسؤولية قانونية كبيرة.وذلك من جهة تصديق الوثائق والوكالات الرسمية واستعمالها داخل وخارج العراق. فمثلا في القضايا المتنازع عليها في المحاكم ،كان تكون نزاعا حول مليون دينار فلابد من دعوة وخصومة ومراجعة وقرار حكم وتمييز.ولكن امتلاك وثيقة مصدقة من كاتب عدل تختزل مثل هذا الامر. بالنسبة للكاتب العدل ان من اهم الاشياء بالنسبة له ان يكون صاحب العلاقة - الموكل- ماثلا امامه ومع ان احتمالية الخطأ موجودة حتى في القضاء ولهذا جعل هناك التمييز.وهذا يحدث في حالات نادرة."اروي لك حادثة وقعت معي ،مرة جاءني احد المحامين ويحمل بيده وكالة لشخص مؤرخة في عام ١٩٩٢ مع ان الموكل قد توفى في عام ١٩٩٠ ,

مسؤولية جسيمة

ان مسؤولية الكاتب العدل مسؤولية جسيمة.اذ يمكن للوكيل في الوكالة ان يسحب الملايين من اموال الموكل او يبيع العقارات التي يملكها الموكل.بمجرد ان يصادق عليها كاتب العدل.وها انت ترى كثرة المراجعين ولاتخلو المعاملات احيانا من بعض المحاجة .وبعض الوكالات تحتاج الى تدقيق اكثر ورغم كل هذه المسؤولية فان الكاتب العدل لا يتميز من الناحية المادية وربما حتى المعنوية عن أي موظف اخر في الدولة.ومع هذه المسؤولية القانونية إلا انه لا يتميز باي امتياز يشجعه على النهوض بهذه المسؤولية.

وعن ذكرياته تحدث قائلا " قد يصادف ان تاتي امراة على انها صاحبة العلاقة ، وقد غطت وجهها مدعية انها في العدة .وعند التأكد من الاوراق الثبوتية يتبين لكاتب العدل انها لامراة اكبر بكثير من المراة التي تدعي انها صاحبة العلاقة.

واذكر مرة عندما كنت اعمل في دائرة كاتب عدل البياع،جاءني رجل سوداني الجنسية مدعيا انه هو الموكل ولكن من خلال البيانات تبين انه ليس كذلك فطلبت منه ان يأتيني بالموكل الحقيقي، فذهب وعاد بشخص اخر تبين لي انه ليس الموكل الاصلي.

الموظف لايملك الوعي القانوني الكافي لمعرفة تفاصيل الوكالة العامة، فمن يوكل وكالة مطلقة لا يخطر بباله ان يستخدم الوكيل هذه الوكالة لغرض بيع السيارة. والوكالة العامة من الناحية القانونية تتعلق بشكل عام ببيع العقار المنقول والسيارة تعتبر من المنقول.وصاحب الوكالة عندما ياتي الى كاتب العدل يقوم الاخير بقراءة ما تعنيه الوكالة العامة المطلقة للموكل والتي تتضمن ان هذه الوكالة العامة فيها بيع الى ....الخ.

صعوبات المهنة المتواصلة

واضاف مدير دائرة كاتب عدل الاعظمية "ان كثرة المراجعات واستمراريتها تجعل العمل كأنه ركضة ماراثون لا تنتهي ،منذ بداية الدوام الى نهايته. ثم ياتي اليوم الاخر وهكذا دواليك.وما يصاحب ذلك من تعب نفسي وارهاق. ولا يوجد بديل يشجع الكاتب العدل على الاستمرار بهذا العمل الشاق.وانت ترى حال البناية التي تعمل فيها دوائر مختلفة والتي لا تتلاءم مع الكثير من شروط الدائرة الحكومية.

كاتب عدل جديد

احد الكتاب العدول قال " انها مهنة شاقة بعض المواطنين يصعب ارضاؤه. كما ان مستمسكات اكثر المراجعين قديمة ولاتدل على شخصية اصحابها على نحو مرض .وأنت في هذه الحالة تقع في حيرة فمن جهة لا تريد ان تظلم المراجع بصرفه ومن جهة اخرى لا تستطيع اكمال معاملته لان اوراقه الثبوتية قديمة.وربما يكون الموكل ليس الشخص المطلوب وانما مدع وهذه حالات نتوخى ان لا نقع فيها".

كاتبة عدل متحمسة

اماني سعدي صادق قالت اننا نحتاج الى خبرة من هو اقدم منا في هذه المهنة .انا خريجة قانون ثم اكملت دورة لمدة ثلاثة اشهر لاصبح كاتبة عدل.انها مهنة مهمة وانا احبها. ان الوكالة العامة المطلقة هي الاكثر اهمية في الوكالات لانها تمنح الوكيل كامل حرية التصرف بما يملكه الموكل".

شكاوى الموظفات

الموظفة امر رحمان توم،٣٠ عاما ،معاون قضائي اشتكت من خلو البناية من ابسط المستلزمات التي تساعد الموظفات والموظفين على القيام باعمالهم.ومن الانقطاعات الكثيرة في التيار الكهربائي.ومن بعض المراجعين الذين يتجاوزن عليهن. واضافت "انا اتسلم راتبا يصل الى ١٨٧ الفا علما ان لدي خدمة تصل الى ثماني سنوات.وان هنالك موظفات يعملن في مقر وزارة العدل ويحملن نفس الاختصاص الا ان مرتباتهن اعلى منا بكثير. ونحن لا نعرف السبب في ذلك.

ام مصعب، ٤٥ عاما امينة صندوق قالت " لدي ٢٥ سنة خدمة وانا خريجة متوسطة واتقاضا ٢٤٠ الف دينار .ورغم هذا فهنالك موظفات خدمتهن اقل مني ويتقاضين ٣٢٨ الف دينار.لقد كانت رواتبنا جيدة قبل ان تعدل حسب العنوان الوظيفي وليس على اساس الخدمة.